الانسان بطبعه يود ان لا يفوقه احد من
جلسه في شيء من الفضايل ينقسم اهله الي اقسام
فمنهم من يسعي بقوله وفعله في نقل نعمة المحسود
الي نفسه او في مطانق نقلها وهو شرها واخبثها
ومنهم من لم يحمل مقتضي حسده ولم يسع علي المحسود
بقول ولا فعل وعن الحسن ان هذا غير اثم وروي
مرفوعا من وجوه ضعيفة وظاهر ان محله ان
عجز عن ازالة من نفسه وجاهدها في تركه ما
استطاع. بخلاف من يحدث به نفسه اختيارا
مع تمني زوال نعمة المحسود فهذا الاشك في
تاثيمه بل تفسيقه وان قال بعضهم هذا شبيه
بالعزم المصمم وفي العقاب به خلاف بين العلما
ومنهم من اذا حسد لم يتمن زوال نعمة المحسود
بل يسعي في اكتساب مثل فضايله فان كانت
دنيوية فلا خير فيه او دينية فهو حسن وقد
تمني صلي الله عليه وسلم الشهادة في سبيل الله عز وجل
ولا تناجشوا اي لا يناجش بعضكم علي بيع بعض

بان

بان يزيد في المبيع لا لرغبة فيه بل ليخدع غيره
من يغتر الصيد اذا اثرته كان الناجش يثير
كرة الثمن ويخشنه وحرم اجماعا علي العالم بالنهي
سواء كان بمواطاة البايع ام لا لانه غش وخداع
ومما محرمان من غشنا وفي رواية من غش فليس منا
ولانه ترك النصح الواجب ثم النهي هنا قيل
للبطلان بناء علي انه يقتضي الفساد مطلقا والا
عندنا خلافه لان الاصح في الاصول ان النهي
ان كان لذات المنهي عنه او لوصفه اللازم
كالركن والشرط اقتضي الفساد في العبادة والعقد
وان كان لامر خارج او وصف غير لازم فلا فيهما
ولا خيار للمشتري عندنا لتقصيره بموافقة الناجش
علي الزيادة مع عدم الخبرة فهو كالمغبون ولا
خيار عندنا ايضا لمن اشتري زجاجة يظنها
جوهرة وفارق خياره في المصرية بانه لا تقصير
يلتبس البيع ثم بوجه ويصح ان يفسر النجش هنا
بما هو اعم من ذلك لان النجش لغة اثارة الشيء بالمكر

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)